

Distr.: General
26 July 2024
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة التاسعة والعشرون

دورة المجلس، الجزء الثاني

كينغستون، 15-26 تموز/يوليه 2024

البند 16 من جدول الأعمال

ميزانية السلطة الدولية لقاع البحار

قرار مجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن ميزانية السلطة الدولية لقاع البحار للفترة المالية 2025-2026

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إن يضع في اعتباره توصيات لجنة المالية للسلطة الدولية لقاع البحار⁽¹⁾،

وإن يلاحظ أنه ليس في هذا القرار ما يشكل بأي حال من الأحوال سابقة لقرارات المجلس الأخرى

المتعلقة بمسائل الميزانية،

1 - يقدم ميزانية الفترة المالية 2025-2026، وفقا للفقرة 2 (ص) من المادة 162 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لتتظر فيها جمعية السلطة الدولية لقاع البحار، بمبلغ 26 427 000 دولار، على النحو الذي اقترحه الأمين العام في الوثيقة [ISBA/29/A/3/Add.1-ISA/29/C/11/Add.1](#) وحسما أوصت به لجنة المالية؛

2 - يوصي أيضا بأن تعتمد الجمعية مشروع القرار التالي [الذي يمكن أن يتضمن الفقرات التالية]:

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

1 - توافق على ميزانية الفترة المالية 2025-2026، بعد النظر فيها؛

2 - تقرر زيادة مستوى صندوق رأس المال المتداول بمقدار 75 000 دولار إلى

825 000 دولار، يتم تحصيلها على مدى الفترتين الماليتين 2025-2026 و 2027-2028؛

(1) انظر [ISBA/29/A/9-ISA/29/C/20](#).



- 3 - **تأذن** للأمين العام بأن يضع جدول الأنصبة المقررة لعامي 2025 و 2026 استناداً إلى الجدول المستخدم في إعداد الميزانية العادية للأمم المتحدة للفترة 2022-2024، بعد تعديله بحسب أوجه الاختلاف في العضوية بين السلطة والأمم المتحدة، ومع مراعاة أن يكون الحد الأقصى للمعدل النصيب المقرر هو 22 في المائة وحده الأدنى 0,01 في المائة؛
- 4 - **تأذن أيضاً** للأمين العام، في كل من عامي 2025 و 2026، بأن ينقل بين الأبواب والأبواب الفرعية والبرامج نسبة تصل إلى 15 في المائة من مبلغ كل باب أو باب فرعي أو برنامج؛
- 5 - **تحيط علماً** بأن مساهمة الاتحاد الأوروبي المتفق عليها في الميزانية الإدارية للسلطة ستكون بمبلغ 150 000 دولار سنوياً، اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2026؛
- 6 - **تحث** أعضاء السلطة على دفع أنصبتهم المقررة في الميزانية في أقرب وقت ممكن وبالكامل؛
- 7 - **تلاحظ بقلق** مبالغ الأنصبة غير المسددة، وتناشد أعضاء السلطة مرة أخرى دفع الأنصبة غير المسددة لميزانية السلطة عن السنوات السابقة في أقرب وقت ممكن، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل، حسب تقديره، جهوده لاسترداد تلك المبالغ؛
- 8 - **تحث** الدول الأعضاء المتأخرة عن سداد مساهماتها المالية للسلطة لمدة سنتين كاملتين، وبالتالي تقع تحت طائلة المادة 184 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والتي ترغب في ممارسة حقها في التصويت، على أن تبدي عزمها على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛
- 9 - **تحث** الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة المحتملة، مثل الدول الأخرى والمتعاقدين والمنظمات الدولية ذات الصلة والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والتقنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد على تقديم مساهمات إلى الصناديق الاستثنائية للتبرعات التابعة للسلطة، وتشجع الأمين العام على مضاعفة جهوده لإنكفاء وعي أصحاب المصلحة بهذه المسألة؛
- 10 - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينفذ التوصيات الواردة في الفقرتين 19 و 20 من تقرير لجنة المالية⁽²⁾ دون تأخير؛
- 11 - **تنكّر** جميع أجهزة السلطة بأنه، وفقاً للمادة 13 من النظام المالي للسلطة، تستند قرارات الجمعية التي تكون لها آثار مالية أو متعلقة بالميزانية إلى توصيات لجنة المالية.

الجلسة 324

26 تموز/يوليه 2024

(2) المرجع نفسه.